



هيئة الأوراق المالية

السادة: الشركات المساهمة العامة

الرقم: 19/02811/12

التاريخ: 2019/11/07

صناديق الاستثمار المشترك

شركات الخدمات المالية

مكاتب التدقيق المقيدين لدى الهيئة المحترمين

الموضوع:- مشروع مسودة تعليمات اثبات القيمة والتصرف بفائض اعادة التقييم

تحية واحترام،،،

في ظل سعي الهيئة الدائم لتطوير التشريعات وفق احدث المعايير والممارسات الدولية وحرصها على حماية المستثمرين في الاوراق المالية، وفي ضوء التنسيق مع شركائنا الخارجيين، قامت الهيئة بإجراء بعض التعديلات على تعليمات إثبات القيمة والتصرف بفائض اعادة التقييم لسنة 2011 وخاصة احكام المواد (3/و)، (3/ج)، (6) من التعليمات، وذلك لأهمية القيمة العادلة في قياس بعض الاصول ولإبراز معلومات أكثر ملائمة لمستخدمي البيانات المالية وذلك من اجل اتخاذ القرارات الاستثمارية المعتمدة على الاوضاع المالية العادلة للشركات.

وعليه وانطلاقاً من ايمان الهيئة بالتشاركية مع كافة الجهات الخاضعة لرقابتها، قامت الهيئة بنشر مسودة تعليمات إثبات القيمة والتصرف بفائض إعادة التقييم لسنة 2019 الصادرة بالاستناد لأحكام المادتين (12/ص) و (118/ب) من قانون الاوراق المالية رقم (18) لسنة 2017 وذلك على الموقع الالكتروني لها، وتدعو الهيئة جميع الجهات المعنية للاطلاع على مسودة التعليمات وتزويدها بأرائكم وملاحظاتكم خلال (14) يوم عمل من تاريخ نشرها على الموقع، على ان ترد هذه الملاحظات على البريد الالكتروني التالي:-

Abedalat@JSC.GOV.JO

وتفضلوا بقبول الاحترام،،،

محمد صالح الحوراني

رئيس هيئة الأوراق المالية